



امتحان الدورة العادية في مقياس "النظام المصرفي الجزائري"

الجزء الأول: (08 نقاط)

من مراحل تطور المنظومة المصرفية الجزائرية مرحلة المنظومة البنكية المنفتحة.

س1: لماذا تم إصدار قانون 10/90؟ وما الفرق بين القانونين 10/90 و 12/86؟ (مع التعليل والتوضيح)

س2: هل تم تعديل قانون 10/90؟ أم تم إلغاؤه؟ (مع التعليل)

س3: وضح العلاقة بين "الخزينة العمومية" و"البنوك التجارية" في ظل القانون 10/90؟

الجزء الثاني: (07 نقاط)

تختلف مكونات الجهاز المصرفي الجزائري بين بنك مركزي، بنوك تجارية، بنوك إسلامية...

س1: "بنك الجزائر مؤسسة وطنية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، ويعد تاجرا في علاقاته مع الغير".

أ. فسر ما تحته خط، وهل يتبع بنك الجزائر قواعد المحاسبة التجارية والتسجيل في السجل التجاري؟

ب. من صلاحيات بنك الجزائر وفق القانون 09/23 اتخاذ تدابير تسهيل تقديم الخدمات البنكية قصد تشجيع الشمول

المالي. ما المقصود بالشمول المالي؟

ج. اذكر الهيئات المسؤولة على مراقبة سير عمل بنك الجزائر (مع تحديد الأعضاء).

س2: وضحت المادة 68 من القانون 09/23 مختلف العمليات المصرفية التي تقوم بها البنوك. فيما تتمثل هذه العمليات؟

وما هي الهيئات المسؤولة على مراقبة ومتابعة سير عمل البنوك وفق التشريع الجزائري؟ مع التأكيد على الأعضاء المكونة لها.

الجزء الثالث: (05 نقاط)

اجب بـ "صحيح" أو "خطأ" مع تصحيح الخطأ:

1. من أسباب تعديل قانون 10/90 بالأمر 04/10 مخرجات لجنة بازل الأولى والثانية.

2. في إطار الرقابة على حسن سير عمل المؤسسات المالية أوكل المشرع الجزائري هذه المهمة للجنة المصرفية.

3. تأسس مجلس النقد والقرض بموجب القانون 10/90، والذي من صلاحياته الجانب الإداري فقط.

4. يعتبر القانون 01/88 المعدل والمتمم للقانون 12/86 المتعلق بنظام البنوك والقرض.

5. من مكونات الجهاز المصرفي الجزائري سنة 2010 بنكا مركزيا ممثلا في بنك الجزائر و (06) بنوك تجارية عمومية

و(02) شبائيك إسلامية.

انتهى



الإجابة النموذجية لامتحان الدورة العادية في مقياس "النظام المصرفي الجزائري"

الترتيب	الجزء الأول
01	1 تم إصدار قانون 10/90 المتعلق بالنقد والقرض إثر تبني الجزائر النظام الرأسمالي سنة 1990. وبالتالي تماشيا مع متطلبات اقتصاد السوق. الفرق بين القانونين 10/90 و 12/86 (مع التعليل والتوضيح): ✓ قانون 12/86 الصادر بتاريخ 19/08/1986 المتعلق بنظام البنوك والقرض، وذلك في ظل النظام الاشتراكي. حيث من خلال قانون 12/86 تم إعادة هيكلة مؤسسات القطاع البنكي (البنك المركزي والبنوك التجارية)، وكذا تأطير النشاط البنكي. ✓ قانون 10/90 الصادر بتاريخ 14/04/1990 المتعلق بالنقد والقرض، وذلك تماشيا مع متطلبات اقتصاد السوق وتحرير القطاع المصرفي الجزائري. والانتقال من مرحلة النظام الاشتراكي إلى مرحلة النظام الرأسمالي. وكان الهدف منه استقلالية بنك الجزائر، فصل العلاقة بين بنك الجزائر والبنوك التجارية، وكذا الخزينة العمومية، فتح الاستثمارات الخاصة الوطنية منها والأجنبية...
02	2 ✓ قانون 10/90 المتعلق بالنقد والقرض تم تعديله من خلال: الأمر 11/03، الأمر 04/10 والقانون 10/17. (مع ذكر الأسباب المرتبطة بكل تعديل) ✓ تم إلغاء سنة 2023 بإصدار القانون 09/23 القانون النقدي والمصرفي: نحو عصنة المنظومة البنكية الجزائرية (مع ذكر المحتوى).
01	3 العلاقة بين "الخزينة العمومية" و"البنوك التجارية" في ظل القانون 10/90: من خلال هذا المبدأ يتضح الفصل بين دور الخزينة العمومية كأداة لتمويل الاستثمارات المخططة (أداة للقرض والاستثمار)، وذلك عبر قناة البنك الجزائري للتنمية (BAD) المتكفل بعملية التمويل. مما جعل البنوك التجارية لا تلعب دورها في السياسة الائتمانية، لذلك أبعد قانون 10/90 الخزينة العمومية عن مثل هذا التمويل الاستثماري طويل المدى للمؤسسات العمومية، وأصبح من مهام البنوك التجارية والمؤسسات المالية.
08 نقاط	المجموع

الترتيب	الجزء الثاني
01.5	1 "بنك الجزائر مؤسسة وطنية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، وبعد تاجرا في علاقاته مع الغير". أ. تفسير ما تحته خط: تاجرا في علاقاته مع الغير أي كل ماله علاقة بعمليات البيع والشراء، وهذا لا

01	يتنافى مع كونه بنكا مركزيا. والهدف المرتبط بالمصلحة العامة... وذلك من خلال التعاملات الخاصة ببيع وشراء الذهب والعملات الأجنبية كما يتبع بنك الجزائر قواعد المحاسبة التجارية و لا يخضع لأحكام التسجيل في السجل التجاري. ب. من صلاحيات بنك الجزائر وفق القانون 09/23 اتخاذ تدابير تسهيل تقديم الخدمات البنكية قصد تشجيع <u>الشمول المالي</u>: والذي يقصد به أن تشمل الخدمات المالية والمصرفية جميع فئات المجتمع؛ من الشباب، النساء، الفقراء وذوي الدخل المنخفض. ج. الهيئات المسؤولة على مراقبة سير عمل بنك الجزائر (مع تحديد الأعضاء): <u>هيئة المراقبة</u> وتتكون من <u>مراقبين</u>.	
02 01	✓ وضحت المادة 68 من القانون 09/23 مختلف العمليات المصرفية التي تقوم بها البنوك. تتمثل هذه العمليات في: تلقي أموالا من الجمهور وعمليات القرض، والعمليات المصرفية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية، وكذا وضع جميع وسائل الدفع تحت تصرف الزبائن وإدارة هذه الوسائل. ✓ الهيئات المسؤولة على مراقبة ومتابعة سير عمل البنوك وفق التشريع الجزائري، مع التأكيد على الأعضاء المكونة لها: هي <u>اللجنة المصرفية</u> وتتكون من: المحافظ، ثلاثة (03) أعضاء يختارون بحكم كفاءتهم في المجال المصرفي والمالي والمحاسبي، قاضيين (02) منتدبين، ممثل عن مجلس المحاسبة، ممثل عن الوزير المكلف بالمالية. بالإضافة إلى المصالح المشتركة.	2
07 نقاط		المجموع

التنقيط	الجزء الثالث (نقطة للعبارة الصحيحة ونقطة لكل تصحيح للعبارة الخاطئة)	
01	- خطأ - من أسباب تعديل قانون 10/90 بالأمر 04/10 الأزمة المالية العالمية 2008. أو:- من أسباب تعديل قانون 10/90 بالأمر 11/03 مخرجات لجنة بازل الأولى والثانية.	1
01	- صحيح - خطأ (اللجنة المصرفية والمصالح المشتركة).	2
01	- خطأ - تأسس مجلس النقد والقرض بموجب القانون 10/90، والذي من صلاحياته <u>الجانب الإداري والنقدي</u>. ووفق الأمر 11/03 <u>الجانب النقدي فقط أما الجانب الإداري من صلاحيات مجلس الإدارة</u>.	3
01	- خطأ - يعتبر القانون 06/88 المعدل والمتمم للقانون 12/86 المتعلق بنظام البنوك والقرض .	4
01	- خطأ - من مكونات الجهاز المصرفي الجزائري سنة 2010 بنكا مركزيا ممثلا في بنك الجزائر و (06) بنوك تجارية عمومية و(02) بنكين إسلاميين وليس شبابيك إسلامية.	5
05 نقاط		المجموع